

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

تم الإعتماد في محضر مجلس الإدارة رقم (١) بتاريخ ١٤٤٦/١١/٥ هـ الموافق ٢٠٢٥ / ٠٥ / ٣ م

جدول المحتويات

٣	مقدمة:
٣	النطاق:
٣	المخالفات:
٤	الضمانات:
٥	إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:
٥	معالجة البلاغ:
٧	ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة:

مقدمة:

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و موظفي و متطوعي الجمعية الإلتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية إثناء العمل و ممارسة واجباتهم و مسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين و معالجة ذلك بشكل مناسب، كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق و النزاهة إثناء أداء مسؤولياتهم و الإلتزام بكافة القوانين و اللوائح المعمول بها، و تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول و لا ينطوي عليه أي مسؤولية

النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح جمعية تواصل للعمل العائلي التنموي سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي إستثناء و يمكن أيضًا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين و مانحين و متبرعين و غيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات

المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي إلتزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرًا على

الصحة أو السلامة أو البيئة و تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على

سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك إدعاء النفقات الكاذبة، إساءة إستخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة)
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل إستخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية)
- إمكانية الإحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية)
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم إرتكابها، أو التي يحتمل إرتكابها أيًا كان نوعها
- عدم الإلتزام بالسياسات و أنظمة و قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية
- التلاعب بالبيانات المحاسبية
- تهديد صحة الموظفين و سلامتهم
- إنتهاك قو اعد السلوك المهني و السلوك غير الأخلاقي
- سوء إستخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية
- مؤامرة الصمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

الضمانات:

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات و ضمان عدم تعرضهم للإنتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك، و تضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الإجتماعية في الجمعية و لأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية و أن تتوفر لدى مقدم البلاغ

معطيات إشتباه صادقة و معقولة، و لا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ، و من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك ما لم ينص القانون خلاف ذلك و سيتم بذل كل جهد ممكن و مناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة، و لكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله و عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر، و يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات و وفق هذه السياسة

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل إتخاذ الإجراء المناسب في حينه
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية
- يتم تقديم البلاغ خطيًا (وفق النموذج المرفق) وطباعته ثم تسليمه بظرف مغلق الى مدير عام الجمعية أو إدارة الموارد البشرية أو من خلال إرساله مباشرة إلى البريد الإلكتروني لمسؤول الجودة في الجمعية

معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي **و يتم إتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:**

- تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والإقتراحات عند إستلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهًا ضد الآخر) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من إستلام البلاغ
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار إستلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي و يكون هذا القرار نهائيًا و غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مدير عام الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ و إصدار التوصية المناسبة
- يجب على مدير عام الجمعية أو مدير الموارد البشرية الإنتهاء من التحقيق في البلاغ و إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ
- ترفع لجنة الجودة توصياتها إلى مدير عام الجمعية للمصادقة والإعتماد
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات و قانون العمل الساري المفعول
- متى كان ذلك ممكنًا تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و مناسبة، و لكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة:

معلومات مرتكب المخالفة

الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الإلكتروني)

الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	

التفاصيل	
	طبيعة و نوع المخالفة
	تاريخ إرتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت إرتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في إرتكاب المخالفة
	أي معلومات أو تفاصيل أخرى
	ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:

معلومات الشهود (-إن وجدو- و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني